

على رغم أن قانون انشائها حدد صلاحياتها...

«رفع حصار» مشروع عن هيئة الاتصالات ومحاولة لتمويل خدماتها الاستشارية!

وأخيراً رفع الحصار عن الهيئة المنظمة للاتصالات وأمن مجلس الوزراء باعطائها سلفة خزينة بقيمة مليار و٢٠٠ مليون ليرة من حساب وزارة الاتصالات لدى مصرف لبنان لتغطية نفقات رواتب الهيئة ونفقات مستحقة أخرى. إلا أن هذه السلفة جاءت مشروعية إلى حين إرساء شروط تأدية الخدمات الاستشارية المنوي اتصالها إلى الهيئة، وإرساء شروط تأدية الأعمال التنظيمية المطلوبة منها عند صدور قانون موازنة العام ٢٠١٠.

وكانت الهيئة تحركت رئيساً وأعضاء لفك الحصار عنها بعدما تبادلت أراء المسؤولين فيها، مع أراء وزير الاتصالات السابق جبران باسيل، وانتقلت العدوى إلى الوزير الحالي شربل نحاس. وصار قرار تغطية نفقات رئيس الهيئة والأعضاء فيها يوجل من جلسة إلى أخرى لمجلس الوزراء بحجة أن الهيئة تحاول الحلول مكان وزير الاتصالات، في وقت يقول رئيسها الدكتور كمال شحادة إن الهيئة طالبت بتطبيق قانون الاتصالات الرقم ٤٣١/٢٠٠٢ وهي باشرت عملها على هذا الأساس بهدف بناء مؤسسة حديثة تطمح إلى أن تكون نموذجاً لإدارات وهيئات مختلفة في القطاع العام.

إلا أن سفينة الهيئة لم تكمل رحلتها كما يشتته الفيمون عليها على رغم سلسلة طويلة من الانجازات حققتها لاسيما وضع الأطر التنظيمية الضرورية والملحة للبدء في مسيرة إعادة هيكلة القطاع وتحريره وتنظيمه بشكل علمي ومدروس مبني على خبرات محلية واقليمية ودولية متراكمه وعلى تجارب بلدان تاجحة. وذلك أن مسيرة محاضرتها مادياً ومالياً سرعان ما بدأت وسط صراع حول الصلاحيات بين الهيئة ووزير الاتصالات السابق، امتد إلى الوزير الحالي على رغم أن الهيئة دعت الوزير ومجلس الوزراء إلى دعمها إدارياً ومالياً وضمان استقلالية قرارها خلال تنفيذها للمهام التنظيمية والرقابية والاستشارية المنصوص عنها في القانون.

وفي هذا السياق، يقول مصدر مسؤول في الهيئة إن القانون الزمها بإصدار تراخيص وإدارة ترقيم وإعداد أنظمة الترابط وشروط استخدام الأصول العامة والموافقة على معدات الاتصال وضمان معايير السلامة وإجراءات التفتيش والرقابة والملاحقة القضائية وفرض العقوبات وإدارة ومراقبة حيز الترددات، وهو مورد وطنى نادر يؤمن من مداخليل مهمة للدولة، اضافة إلى أهميته للمؤسسات الأمنية والعسكرية الرسمية والزامية تنسيق استخدامه مع الدول المجاورة.

ويضيف المصدر أن إعطاء سلفة لدفع نفقات مترتبة على الهيئة يحل جزءاً من المشكلة، في حين أن صلاحيات الهيئة لا تزال محاصرة هي الأخرى وهذا ما يؤثر على ضمان حقوق المستهلك بجودة خدمات الاتصالات الخلوية والثابتة والإنترنت ونقل المعلومات، الأمر الذي يفرض ضمان تجهيز الهيئة بالمعدات والبرمجيات المتخصصة التي تسمح بمراقبة جودة الخدمة ومقارنتها مع المعايير الدولية من جهة، وتلك التي تراقب وتنظم الترددات لداعي السلامة العامة (الطيران والملاحة) والأمن (الجيش وقوى الأمن الداخلي) والبث غير المرخص من جهة ثانية.

ويؤكد المصدر ردأ على ما كان صدر عن وزارة الاتصالات، بأن الهيئة لا تجد تناقصاً أو تناقضاً في توزيع الأدوار بينها وبين وزارة الاتصالات، بل تكاملاً تاماً مبيناً على التعاون والتنسيق، وبالتالي فإن أي حديث عن عدم نفاذ قانون الاتصالات أو عدم وجود دور تنظيمي ورقابي للهيئة قبل وضع القواعد العامة للقطاع، مخالف لروح ونص قانون الاتصالات، لاسيما وأن الهيئات القضائية المختصة، سلة لها أن أدت، أنها في نفاذ القانون، ضرورة تطبيقه.